



قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم (51) لسنة 2024 ميلادية
بشأن الإذن بالتعاقد

رئيس مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 / أغسطس / 2011 م ، وتعديلاته .
- وعلى الاتفاق السياسي الموقع بتاريخ 17 / ديسمبر / 2015 ميلادي .
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 / نوفمبر / 2020 م .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما .
- وعلى ما قرره مجلس النواب الليبي في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 / مارس / 2021 م
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقا) رقم (563) لسنة 2007م ، بإصدار لائحة العقود الإدارية
- وعلى كتاب رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة السرطان رقم (24.133) المؤرخ 25/1/2024 م
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة.

ق ر ر

مادة (1)

يؤذن للهيئة الوطنية لمكافحة السرطان بالتعاقد عن طريق التكليف المباشر مع شركة مهارة الإنجاز للاتصالات وتقنية المعلومات لتنفيذ مشروع انشاء منظومة محارب لحصر مرضى السرطان ومايلزم تشغيلها من أجهزة وبرامج تدريبية وبطاقات، وذلك مقابل قيمة قدرها (1,372,750) مليون وثلاثمائة واثنان وسبع ألفا وسبعمائة وخمسون دينار.
على ان تستكمل الإجراءات وفقا للائحة العقود الادارية.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.


عبد الحميد محمد العيبي
رئيس مجلس الوزراء

